

صوت المرأة، وإلقائها كلمة في المسجد من وراء حجاب للحث على التبرعات/الثلاثاء)52-30-5202م(رمضان ١٤٤١هـ

صلاح الصاوي

يقول السائل الكريم وهو احد اصحاب الفضيلة ائمة المساجد هناك هل صوت المرأة عورة ان مديرة اليوس جروب لدينا هي اخت في احدى ليالي رمضان طلب منها الامام ان تتحدث لبضع دقائق - 00:00:00

لتشارك مع الجماعة الخدمات التي تقدمها منظمة الشباب في محاولة لجمع التبرعات فقامت الدنيا ولم تقعد اعترض على ذلك بعض افراد الجالية. كيف تتحدث اخت في المسجد وصوتها عورة مع العلم كانت تتحدث من وراء حجاب - 00:00:20

من جانب الاخوات ولم تكن مرئية للرجال هل حقا صوت المرأة عورة الجواب عن هذا ان صوت المرأة في ذاته ليس بعورة وانه لا ينبغي ان يختلف في ذلك. ولا ان يختلف عليه - 00:00:43

ولا يحرم سماعه في ذاته للحاجة لقد كانت النسوة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يسألن رسول الله عما اشكل عليهن من امر دينهن فيجيبهن وقد قال الله جل جلاله قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها - 00:01:08

وتشتكي الى الله. والله يسمع تحاوركما ولم يزل النسوة يسألني الصحابة ويسألن من بعض الصحابة بل ابلغ من هذا في تاريخنا كان في محادثات ومقرئات الحافظ ابن عساكر كان في شيوخه ست وثمانون امرأة - 00:01:31

كانت ممن درسوا للحافظ ابن عساكر المقرئات المجيزات للتلاوة في تاريخنا القديم والمعاصر نسوة متقنات حافظات يقرئن ويضبطن لهن التلاوة فهذه الحساسية المفرطة لاعب لها اصلا في دين الله عز وجل - 00:01:59

والحديث في هذا كسيرة في صحيح البخاري ام عطية تقول بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم فقرا علينا الا نشرك بالله شيئا وفيه ونهانا عن النياحة. فقبضت امرأة منا يدها وقالت فلانة اسعدتني. ونريد ان اجزيك - 00:02:25

فلم يقل شيئا فذهبت ثم رجعت الحافظ ابن حجر يقول وفي هذا الحديث ان كلام الاجنبية مباح سماعه وان صوتها ليس ليس بعورة وساق الامام النووي حديثا عن حديثا آا مشابها - 00:02:45

عن امنا عائشة وهو في صحيح مسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقررنا بذلك من قولهن قال لهن انطلقن فقد بايعتكن وفيه وقد بايعتكن كلاما. وفيه ان كلام الاجنبية يباح - 00:03:06

سماعه عند الحاجة وان صوتها ليس بعورة. اذا ما هو المحرم؟ التغنج الخضوع بالقول فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض. وقلن قولنا معروفا. وعلى هذا عمل الامة على مدار القرون. وبه افتي - 00:03:26

المجامع الفقهية المعتبرة حول العالم في قرار لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا حول نوازل المرأة المسلمة خارج ديار الاسلام يقول صوت المرأة ليس بعورة. بشرط عدم خضوعها بالقول فلا حرج في سماعه بقدر الحاجة للتعليم او التعليم او التعاملات الحياتية المشروعة. وحول علاقة المرأة - 00:03:50

بالعمل الدعوي جاء في قرار المجمع في نفس المؤتمر فريضة البلاغ عن الله ورسوله والحسبة على اصحاب المنكرات يخاطب بها الرجال والنساء جميعا يجوز للمرأة المسلمة المؤهلة للعمل الدعوي خارج ديار الاسلام ان تحاضر في مجامع مختلطة للرجال - 00:04:17

النساء جميعا لتخصصها فيما تحاضر فيه. او لتعينها له. وذلك في ظل الضوابط الشرعية مثل تجنب التبرج والخضوع بالقول

والاختلاط المحرم يجوز للمرأة المسلمة في ظل هذه الضوابط ان تشارك في برامج تلفازية نسائية يشاهدها الرجال والنساء -

[00:04:43](#)

وان تشارك في لقاءات دعوية عامة متلفزة. متى كانت مبرزة في ذلك؟ مع التأكيد على تجنب بزينة وهو الامر الذي عمت به البلوى

في هذا المجال ثم يوصي المجمع. المرأة المسلمة الداعية - [00:05:10](#)

ان تبذل جهدا وافيا في الحصول على الكفاءة العلمية المطلوبة للقيام بالواجب الدعوي على الوجه المنشود وان تقوم الزوجة المسود ذلك من غير تقصير في واجباتها تجاه الزوج والاولاد اللجنة الدائمة للافتاء في بلاد الحرمين. وهي من اكثر بلاد الله او من اكثر لجان

الافتاء - [00:05:30](#)

تحفظا سئلت هل تصح فتوى من قال ان صوت المرأة عورة طيب اه فتلاقينا جوابها صوت المرأة نفسه ليس بعورة ولا يحرم سماعه

الا اذا كان فيه تكسر في الحديث وخضوع في القول فيحرو منها ذلك - [00:05:56](#)

لزوجها ويحرم على الرجال سوى زوجها استماعه لقوله تعالى يا نساء النبي لستن كاحد من النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول

فيطمع الذي في قلبه مرض. وقلن قولا معروفا - [00:06:21](#)